

المفوضة السامية في الخليج

قامت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، نافي بيلاي، بزيارة عمل في أبريل الماضي الى الدول الخليجية الست. الزيارة كانت أكثر من ضرورية؛ فرغم التباين الواضح في الالتزام بالمعايير الحقوقية الدولية بين هذه الدول، كان تسليط الضوء عليها مهماً من جهة متابعة وتقييم التزاماتها، وحثها على المزيد من احترام حقوق الإنسان لمواطنيها وللملايين العاملين الأجانب في أرضها. كما كان مفيداً للمفوضة السامية أن ترى الفوارق الواضحة بين دول الخليج، ومقدار الحراك الحقوقي فيها، وطبيعة الأجواء السياسية التي تجري تحت إدارتها النشاطات الحقوقية. كان لافتاً أن المفوضة بيلاي، قد كررت طلبها بضرورة إلغاء نظام (الكفيل) المتعلق بالعمالة الأجنبية في جميع دول الخليج. وحدها البحرين، كان الأمر فيها محسوماً، حيث تمّ الإلغاء منذ نحو عام. هذه الدعوة عززت قوة الناشطين الحقوقيين وأصحاب الرأي في المؤسسات الرسمية المطالبين بإلغاء نظام الكفيل باعتباره نظاماً أقرب الى العبودية منه الى أي شيء آخر. كما أثارت الدعوة جدلاً ونقاشاً إيجابياً امتدّ الى محطات التلفزة والصحافة والمنتديات ووسائل التعبير الأخرى.

بيلاي طالبت أيضاً بتوفير نظام إنساني يوفر الحماية القانونية للملايين من خدم المنازل؛ وحتى الآن لم تقم أية دولة خليجية بوضع منظومة قانونية حامية جديدة، خاصة وأن عدد ضحايا الخدم كبير، ومعظمهنّ من النساء. فيما اشتكى عدد من الناشطين الحقوقيين من أن السيدة بيلاي لم تبد اهتماماً كافياً بانتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة بالمواطنين في بعض دول الخليج، حيث الأنظمة السياسية مغلقة، والقيود شديدة على تأسيس المنظمات الأهلية، والانتهاكات كثيرة. في البحرين، كان جدول المفوضة مختلفاً، فقد التقت بالملك، وعدد من الوزراء، وبحث كافة الموضوعات المتعلقة بمدى التقدم في التزامات البحرين الحقوقية التي تعهدت بتطبيقها في إطار المراجعة الدورية الشاملة وغيرها.

تتبع أهمية زيارة بيلاي للبحرين من أنها اطلعت على الوضع الحقوقي من جهتي النظر الرسمية والأهلية. وحصلت على التزامات وتأكيدات رسمية من مختلف المستويات باحترام حقوق الإنسان وتعزيزها. فالملك الذي أكد على عدم وجود سجين رأي واحد، أبدى حرصاً على تعزيز الحقوق السياسية لكل فئات المجتمع، وعلى تطوير القوانين العمالية، والتقدم ببرامج حقوق الإنسان.

وزير الداخلية قال أن الحكومة لديها قناعة ذاتية ورؤية وطنية بأهمية تطبيق مبادئ حقوق الإنسان وترسيخها واحترامها، مؤكداً أن هناك ضوابط ورقابة على ممارسات رجال الأمن، مشيراً الى أن من يخطيء يتحمل نتائج خطأه. وأضاف بأن لا مكان في البحرين للتعذيب الممنهج، وأن وزارته اهتمت بتدريس الشرطة مقررات عن حقوق الإنسان.

أما وزير العمل، فقال بأن القوانين الجديدة للعمل في البحرين تواكب جميع مبادئ حقوق الإنسان. لكن المفوضة التي سجلت تقديرها للبحرين وريادتها في مجال حماية العمالة الوافدة، طالبت بأن تحظى العمالة المنزلية باهتمام ورعاية مماثلين.

بيلاي أكدت على دور الجمعيات المدنية في حماية حقوق الإنسان، وعلى ضرورة توفير الحماية لنشطاء حقوق الإنسان، والبيئة المناسبة لنشاط المجتمع المدني. أما النشطاء الحقوقيون فقد اجتمعوا مع الوفد المرافق للسيدة بيلاي وقدموا شكاواهم المتعلقة بضعف تعاون أجهزة الحكومة معهم، وعدم حل (الملفات العالقة)، إضافة الى موضوعات أخرى تتعلق باستخدام الشونز في مواجهة الشعب، وقضايا التمييز والعنف ضد المرأة، وغيرها.

ما يأمله مرصد البحرين لحقوق الإنسان هو أن تتحول نتائج الزيارة الى خطط عمل، وأن تساهم في حل المشكلات القائمة، وأن تتحول تصريحات المسؤولين الى برامج يتعاون المجتمع المدني والجهاز الحكومي في إنجازها.

اقرأ

٤ العنف ضد المرأة:

ضوء في نهاية النفق

٦ تحديات تواجه مسيرة

الإصلاح وحقوق الإنسان

٨ محمود كارم: مصر

تمرّ بتحوّل تاريخي

١٠ الإصلاحات السياسية وتطوّر

حقوق الإنسان في البحرين

١٢ تشاتام هاوس: الإجابة

على أسئلة (الأخر)

منع هدير لـ (NDI) من دخول البحرين

منعت وزارة الداخلية الشهر الماضي المدير المقيم للمعهد الأميركي الديمقراطي (NDI) في الخليج ستيسي هاغ من دخول البحرين وممارسة أي نشاط فيها، وذلك على

خلفية تدخلاته في الشؤون الداخلية لم يكن بالإمكان القبول بها. وأشاد النائب حسن الدوسري بالقرار، متهماً المعهد الأميركي بأن له أجندات مشبوهة، وأنه يتدخل في الشؤون الداخلية لعدد من دول العالم التي تشهد حراكاً سياسياً وديمقراطياً ومنها البحرين (الوقت، ٢٢/٤/٢٠١٠).



(سلام) لم تشهر بعد

طلبت وزارة التنمية الاجتماعية من اللجنة التحضيرية لجمعية سلام لحقوق الإنسان إسقاط ثلاثة أسماء من قائمة مؤسسي الجمعية الـ ٣٣، كشرط لتسجيل (سلام) كجمعية حقوقية تحت مظلة القانون. ويعتقد بأن الأسماء الثلاثة لا تنطبق عليهم



شروط المشاركة في التأسيس والتي تؤكد خلو سجل المؤسسين من أي جنح أو جنائيات مخلة بالشرف أو الأمانة أو غيرها. وكان مؤسسو الجمعية قد تقدموا بطلب ترخيص لعمل جمعيتهم (سلام) في ديسمبر الماضي، وهم ينتظرون الموافقة الرسمية كيما تبدأ عملها. وقال عضو اللجنة التحضيرية، السيد هادي الموسوي أن الوزارة لم تقدم توضيحاً بشأن الأسماء المراد إسقاطها.

في المحاكم الشرعية) لأماني الوداعي. من جهة أخرى، بدأ الاتحاد بتنفيذ حملة شعبية تستهدف الحكومة كي ترفع تحفظاتها عن بعض بنود اتفاقية (السيدار) الخاصة بالقضاء على كافة أشكال التمييز، والتي يرى البعض بأن تلك البنود لا تتفق مع التعاليم الإسلامية. أما فاطمة ربيعة، الناطقة باسم الإتحاد النسائي، فقالت بأن الموضوع لا علاقة له بمصادمة الشريعة الإسلامية، وأن المطلوب هو رفع التحفظات المتعلقة بمنح الجنسية للمرأة وأطفالها بشكل متساو مع الرجل، والتأكيد على مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة.



معتقلو كرزكان الى السجن مجدداً

حكمت محكمة الإستئناف أواخر مارس الماضي على ١٩ شخصاً عرفوا باسم (معتقلي كرزكان) بالسجن لثلاث سنوات، بعد أن تمت تبرئتهم وإطلاق سراحهم من قبل المحكمة الجنائية الكبرى في ١٣/١٠/٢٠٠٩. المجموعة متهمة بالقيام بأعمال شغب وعنف راح ضحيتها الشرطي ماجد أصغر في ٩/٤/٢٠٠٨.



وكما سبب الحكم بالبراءة ارتياحاً بين أهالي المعتقلين، فإن الأحكام الجديدة سببت صدمة لهم وطالبوا بالتراجع عن الحكم. وفي ٢/٤/٢٠١٠، قام أهالي قرية كرزكان بتظاهرة مرخصة شارك فيها عدد من النشطاء السياسيين ورجال الدين، احتجاجاً على الأحكام الجديدة، ومطالبين بالإفراج عن المعتقلين.

من جهة أخرى، تظاهر مئات من المواطنين في ٩/٤/٢٠١٠، في قرية بني جمرة، مطالبين بإنهاء ملف ضحايا الحقبة السابقة لمشروع الإصلاحات.

اعتصار عمال لتأخر صرف رواتبهم

اعتصم في ٢٩/٣/٢٠١٠، عمال شركة بروجكتس للإنشاءات احتجاجاً على تأخر صرف رواتبهم لثلاثة أشهر. وطالب المعتصمون بتدخل الجهات الحكومية وفي مقدمتها وزارة العمل. وقال كريم رضي من اتحاد نقابات عمال البحرين بأن تأخر صرف الرواتب أمرٌ غير مقبول، خاصة في ظل الظروف الاقتصادية الصعبة الحالية. وقد تدخلت وزارة العمل لدى الشركة المعنية بصرف كل الرواتب المتأخرة، وحذرتها من تكرار ذلك.

حولة شعبية تأييداً لـ (السيدار)

دشن الاتحاد النسائي البحريني في ٢٩/٣/٢٠١٠ ثلاثة إصدارات تعنى بالمرأة البحرينية وهي دورية (إشراقه المرأة) و(مرصد المرأة) وكتاب (المرأة البحرينية

ملياندي يثني على البحرين

أثنى وزير الخارجية البريطاني ديفيد ميلباندي على أداء البحرين فيما يتعلق بالمراجعة الدورية الشاملة، وذلك أثناء إطلاقه التقرير السنوي للخارجية البريطانية حول



حقوق الإنسان في ١٧/٣/٢٠١٠. وقال: (هناك عدد من البلدان تستحق ثناءً خاصاً على نهجها في الاستعراض الدوري الشامل. ونحن نرحب بالقرارات التي اتخذتها البحرين والأرجنتين وماليزيا وفيتنام وجيبوتي لإطلاق خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان والتي أعقبت استعراضاتها). وأضاف: (البحرين والأرجنتين كانتا مثلاً في إطلاق مجلس حقوق الإنسان تطوعياً عن التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات).

المرصد يدين العنف ضد هدرسة

ندد مرصد البحرين لحقوق الإنسان بما تعرّضت له مدرسة جدحفص الإعدادية للبنين من أعمال تخريبية وعنف يوم ٢٠١٠/٤/٨. فخلال تواجد الطلبة داخل المدرسة، قام عدد من المثلثين من خارجها بإلقاء زجاجات حارقة (مولوتوف) عليها. وقد نددت وزارة التربية والتعليم بالحادثة

منع ورشة عمل حقوقية

منعت وزارة التنمية الاجتماعية، والتي تشرف على نشاط الجمعيات الأهلية، انطلاق ورشة عمل حول (بناء القدرات في مجال حقوق الإنسان) كانت الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان تعتمزم إقامتها في الفترة من ٢٧ - ٢٩/٥/٢٠١٠. وقالت الجمعية في بيان لها بتاريخ ٢١/٤/٢٠١٠، أنها تقدمت لوزارة التنمية الاجتماعية برسالة تطلب فيها منها تسهيل دخول بعض المشاركين في الدورة التدريبية، وشرحت فيها محاور النقاش وهي كالتالي: (رصد الاعتقال الوقائي، السماح بالدخول لأماكن الاحتجاز، المبادئ الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان في فترة الاعتقال مع التركيز على القواعد الدنيا لمعاملة السجناء، دراسة حالات في إطار القواعد الدنيا، كيفية إدارة الزيارة الوقائية، كيفية التقصي والتوثيق، بروتوكول اسطنبول، استراتيجيات التأييد والمناصرة، استخدام آليات حقوق الإنسان الدولية، البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب).

وقال البيان أنه في ١٩/٤/٢٠١٠ تلقت الجمعية رد الوزارة الراض لقيام ورشة العمل بحجة (أن الورشة خارجة عن أهداف الجمعية) حسب قانون الجمعيات رقم (٢١) للعام ١٩٨٩، وتحديد المادة ١٨ منه التي تنص على أنه (لا يجوز للجمعية الاشتغال بالسياسة). واعتبرت الجمعية البحرينية القرار تضييقاً على المجتمع المدني، ويحمل تناقضاً مع المواثيق الدولية التي التزمت بها البحرين.

الوزيرة فاطمة البلوشي عادت فأكدت في ٢٢/٤/٢٠١٠ أن المنع جاء لوجود (محاور سياسية) في برنامج الورشة، وأشارت إلى أن الجمعية لم تنشر عبر الإعلام تفاصيل

ومن يقف وراءها، والذين يعتقد على نطاق واسع أنهم من ذوي الميول السياسية المتشددة، كما ندد بها عدد كبير من الجهات والشخصيات والمؤسسات. هذا ولأزال العنف والشغب - والذي يحظى بدعم جهات حقوقية وسياسية متشددة - مستمرا في عدد من القرى، حيث قطع الطرق والحرائق واستخدام القنابل الحارقة والإعتداء على الأملاك العامة والخاصة. وفي الغالب تقع المصادمات بين رجال الشرطة وشباب العنف والشغب، ما ينتج عنه جرحى



المحاور الكاملة. فردّ الدراري نافياً ذلك، وأكد أن المحاور نشرت في الإعلام ولا تتضمن أية محاور سياسية، مطالباً الوزارة بالإشارة إلى تلك المحاور التي تقول بها. وقال الدراري: (إن قانون الجمعيات الأهلية لا يشترط أبداً أخذ إذن إقامة الورش التدريبية، وإنما فقط الحصول على رسالة من وزارة التنمية الاجتماعية للحصول على تأشيرات دخول للمدربين والضيوف من الخارج).

رئيس الجمعية البحرينية للشفافية عبدالنبي العكري رأى أن موقف وزارة التنمية الاجتماعية بإيقاف الورشة غير موفق أبداً، إذ لا علاقة للورشة بما ذهبت إليه الوزارة من أنها تمثل (اشتغالا في السياسة)؛ مبدياً استغرابه الشديد من موقف الوزارة حيال جمعية عرفت بمكانتها وقدراتها والتزامها بالعمل في إطار مهماتها. وانتقد العكري تأخر رد الوزارة شهراً لمجرد الحصول على ترخيص لاستقدام مدرب من الخارج، متسائلاً عن حقيقة التسهيلات الرسمية - التي يتم الحديث عنها - للجمعيات الأهلية؟ ودعا العكري وزارة التنمية الاجتماعية والجمعية البحرينية لحقوق الإنسان للجلوس إلى طاولة الحوار وبحث القضية للوصول لحلول ودية تساعد على إقامة الورشة التدريبية.

وانتهكات لحقوق الإنسان.

تفريغ المسقطي ٥٠٠ دينار

غرم القضاء بداية أبريل رئيس جمعية شباب البحرين لحقوق الإنسان - غير مرخصة - محمد المسقطي بدفع مبلغ ٥٠٠ دينار بسبب عمله في جمعية غير مرخصة المسقطي علق على الأمر بأن الحكم يتعارض مع (الحقوق المدنية والسياسية التي كفلها العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي انضمت إليها البحرين).




تعيين أعضاء (المؤسسة الوطنية)

رحب مرصد البحرين لحقوق الإنسان بالأمر الملكي الصادر بتاريخ ٢٥ أبريل ٢٠١٠ بتشكيل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان برئاسة سلمان كمال الدين. وقضى الأمر الملكي بتعيين عيسى أحمد الخياط نائباً أول للرئيس، وفضيلة طاهر المحروس نائباً ثان له، وعضوية ٢٠ شخصاً آخرين بينهم رئيس المرصد حسن الشفيعي، وأمين عام الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان عبدالله الدراري؛ وأمين عام جمعية مراقبة حقوق الإنسان فيصل فولان؛ ورئيس جمعية الحقوقيين يوسف الهاشمي؛ ورئيس جمعية دعم الحريات العامة والديمقراطية الدكتور محمد الأنصاري.

ونوّه الشفيعي بتمثيل المرأة في المؤسسة الوطنية تمثيلاً مناسباً يليق بالدور الذي ظلت تلعبه المرأة البحرينية في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان بصفة عامة، وحقوق المرأة والطفل بصفة خاصة؛ معتبراً ذلك بمثابة اعتراف رسمي من الملك بمكانة المرأة البحرينية، وامتناً أن تحذو حذوه كل المؤسسات الرسمية وغير الرسمية.

قائمة مراجعة من ست نقاط بشأن العدالة المتعلقة بالعنف ضد المرأة



ضد السلامة البدنية والعقلية للضحية، وليس كجريمة ضد الفضيلة والشرف، فحسب. وحسب منظمة العفو الدولية، ينبغي أن لا يتضمن القانون استثناءات لجناة بعينهم. كما يجب أن لا تتعرض الضحية التي تبلغ عن العنف جنسي أو عنف على أساس جنسها لخطر توجيه الاتهام إليها بتهم من قبيل الزنا أو خرق قوانين الهجرة أو ما شابه ذلك. كما ينبغي أن لا تتعرض لخطر فقدان حق الوصاية على الأطفال.

■ عملت البحرين على تقنين الأحوال الشخصية، وأقر مجلس النواب البحريني في ١٤/٥/٢٠٠٩ القسم السنّي من قانون (الأحوال الشخصية) في حين رفض علماء الشيعة قبول الشق الآخر المتعلق بهم، ليس على خلفية الاعتراض على نصوصه، أو على أهمية التقنين، وإنما على الضمانات الدستورية التي يطلبونها. ولا زال النقاش مستمرا لإقناع العلماء الشيعة والنواب في البرلمان به لإقراره.

وينظر العديد من المراقبين والناشطين إلى القانون بأنه يمثل تطورا تشريعا بالغ الأهمية في صيانة حقوق المرأة، والتصدي لحالات العنف وإجحاف الحقوق التي تتعرض لها.

في ذات سياق الجهود التشريعية، عرضت عضوة مجلس الشورى د. فوزية الصالح (مارس ٢٠١٠) ورقة بعنوان: (دور المؤسسة التشريعية في مكافحة العنف الأسري)، بينت فيها دور المجلس في ذلك، وما قام به عبر مراجعة القوانين النافذة حول التمييز والعنف، وتقديم المقترحات القانونية. وأوصت د. الصالح بدراسة مشكلة العنف الأسري بشكل معمق وجذري، والاسترشاد بالقوانين والمواثيق الدولية، إضافة إلى ضرورة إيجاد الشراكة الحقيقية بين الجهات المختصة للحد منه.

يخلص من هذا كله، أن الثغرات القانونية التي يمكن منها النفاذ والتعدي على حقوق المرأة أو ممارسة العنف ضدها، لا تزال موجودة. فالقوانين والتشريعات التي صدرت ليست كافية، وهناك بطء في إصدارها، بالرغم من إن التطور ملحوظ ومستمر في هذا الصعيد.

مناهضة العنف ضد المرأة في البحرين

ضوء في نهاية النفق

٦ - هل تتسم المحاكمات بالنزاهة والأهلية والكفاءة؟

من الوهلة الأولى يبدو أن الأمر برمته يعتمد في المقام الأول على وجود قوانين كافية ونافذة تستطيع تحقيق العدالة لضحايا العنف والناجيات منه، فهذا هو حجر الزاوية. ومن خلال هذا السياق يمكن التطرق إلى بقية الأسئلة الأخرى والتي ينبغي على البحرين الاهتداء بها عند التطبيق. إن من الصعوبة بمكان مقارنة كل النقاط السابقة مع تجربة البحرين، بالنظر إلى نقص المعلومات المتوفرة، لذا سيكون التركيز على النقطة الأولى.

١ - هل القوانين النافذة كافية؟

في البدء يجب الإقرار بعدم وجود القوانين الكافية لتجريم ظاهرة العنف ضد المرأة في البحرين. ولكن الجهود ما زالت مستمرة من أجل سن تشريعات لتحقيق تلك الغاية. وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى الجهود التالية:

■ بدأت لجنة الشؤون التشريعية والقانونية في مجلس النواب بمناقشة مشروع قانون حماية الأسرة البحرينية من العنف، وذلك في فبراير الماضي، واجتمعت بوفود من الجهات الحكومية والجمعيات الأهلية من مختلف الأطياف النسائية للإطلاع على آرائها. من جهة أخرى، تقدمت اللجنة الأهلية لمناهضة العنف الأسري التابعة للاتحاد النسائي، في ١٠ فبراير ٢٠١٠، بمذكرة لمجلس النواب، أوضحت فيه مربياتها حول مشروع القانون.

وفعلاً، فقد أقر مجلس النواب المنتخب في جلسة استثنائية مشروع قانون حماية الأسرة من العنف في ٢٢/٤/٢٠١٠، وأحيل إلى مجلس الشورى لقراءته وإقراره بصورة مستعجلة.

ويأمل مرصد البحرين لحقوق الإنسان أن يأتي التشريع متماشياً مع توجيه منظمة العفو الدولية بتعريف الإغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي على أنه سلوك جنسي أكرهت الضحية عليه، بالعنف أو بوسائل غير عنيفة. وينبغي عدم الافتراض في القانون أو في الممارسة أن قبول الضحية قد تم، فقط لأنها لم تبد مقاومة جسدية. وأكثر من ذلك ينبغي أن يعرف القانون الجنائي الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي على أنه جريمة

الأرقام المتوفرة والمنشورة في الصحافة المحلية، تعطي مؤشراً حول مدى تصاعد حالات العنف الذي تتعرض له المرأة في البحرين، ما يدفع المرء إلى التساؤل عن مدى انتشار الظاهرة، وكيفية التعاطي معها، والحد منها تشريعياً وعدلياً وتطبيقياً، وما هي الإجراءات العملية التي اتخذتها الحكومة لتحقيق العدالة الفعالة لضحايا العنف والناجيات منه.

فقد أوضحت مدير عام مركز بتلكو لرعاية ضحايا العنف الأسري، د. بنة بوزبون بأن عدد الحالات المعنفة التي دخلت المركز منذ افتتاحه عام ٢٠٠٧ وحتى نهاية ٢٠٠٩ وتم علاجها هي ٦٠٦١ حالة. وقالت بأن خدمة الخط الساخن لعبت دوراً مهماً في الإبلاغ عن حالات العنف الأسري. ومن جهة أخرى، كشفت المسؤولة في المجلس الأعلى للمرأة، بهيجة الديلمي، أن عدد حالات الطلاق بسبب العنف أو سوء المعاملة، أو الخيانة الزوجية بين ٢٠٠٧ و٢٠٠٩ بلغ ٤٢٧ حالة.

التساؤلات المثيرة للقلق، تلتقي مع نقاط ست أصدرتها مؤخراً منظمة العفو الدولية ضمن وثيقة قائمة على المعايير والسياسات الدولية لحقوق الإنسان، تهدف للتعرف على العقبات التي تعترض سبيل تحقيق العدالة للنساء والفتيات من ضحايا العنف الجنسي وغيره. هذه النقاط الست تمثل مرجعاً لمساعدة المدافعين عن حقوق المرأة في تحديد القوانين والسياسات والممارسات التي تحتاج إلى الإصلاح؛ وكذلك تحديد العقبات التي تحول دون التطبيق الناجح للقوانين.

حسب منظمة العفو الدولية، فإن من الأهمية بمكان، في كل سياق من السياقات الوطنية، طرح الأسئلة الستة الرئيسية التالية:

- ١ - هل القوانين النافذة كافية؟
- ٢ - هل التبليغ عن الجريمة الجنسية أو الجريمة القائمة على جنس المرأة آمن بالنسبة للضحية؟
- ٣ - هل يجري جمع الأدلة الشرعية، وتوفير الرعاية الطبية لضحايا بصورة مناسبة؟
- ٤ - هل هناك عقبات محدّدة تحول دون حصول الضحية على الخدمات المناسبة في الوقت المناسب؟
- ٥ - هل تتسم التحقيقات في الجرائم بالكفاءة والدقة؟

٢ - التبليغ بصورة أهنية وفي الوقت المناسب عن الجريمة الجنسية أو الجريمة القائمة على جنس المرأة

هناك جملة من المحددات والإرشادات التي وضعتها منظمة العفو الدولية في هذا الموضوع بينها:

■ يتعين على الدول ضمان أن لا تقوم الشرطة وغيرها من الموظفين المكلفين بتنفيذ القانون، بأية طريقة من الطرق، بتخويف ضحايا العنف الجنسي، أو تهديدهن أو إذلالهن، سواء عندما يتقدمن بشكاواهن أو أثناء التحقيق.

■ ينبغي وجود قواعد سلوك نافذة تكفل أداء رجال الشرطة عملهم بصورة حرفية مع ضحايا العنف الجنسي أو غيره من أشكال العنف على أساس النوع (الجنس).

■ ينبغي السماح للضحايا باصطحاب مستشار قانوني في أية اجتماعات مع الشرطة أو غيرهم من المحققين.

■ ينبغي تدريب رجال الشرطة على أفضل الأساليب في مقابلة الضحايا اللاتي تعرضن للعنف الجنسي ودعمهن. وبالنسبة للبحرين، فقد عُقدت في ٢ فبراير ٢٠١٠ برامج تدريبية لأفراد شرطة خدمة المجتمع، بالتعاون مع مركز بتلكو لرعاية حالات العنف الأسري.

وتضمنت البرامج عدداً من الدورات في مجال الاستماع والإرشاد لضحايا العنف الأسري، وكذلك الزيارات المنزلية، والمشكلات الأسرية، ومشكلات المراهقة وطرق التعامل معها، وكذا دورات حول العنف ضد الأطفال، وبرنامج تعديل السلوك.

■ ينبغي مقابلة الضحايا في بيئة آمنة تكفل الخصوصية. ولا يجوز، بأي حال من الأحوال، وضع المشتكية رهن (الاحتجاز الوقائي).

■ يجب أن تتاح للضحايا المحتجزات بأي شكل من الأشكال لدى الدولة، أو داخل أي أطر مؤسسية أخرى، وسيلة آمنة للتقدم بالشكاوى إلى الهيئة المناسبة خارج هذه المؤسسة.

■ لا يجوز، بأي حال من الأحوال، أن تتولى التحقيق في الشكاوى جهة داخلية. بل يتولى مثل هذا القضايا هيئة شرطية متخصصة في التحقيق في العنف الجنسي وفي أشكال العنف الأخرى القائمة على النوع الاجتماعي.

٣ - جمع الأدلة الشرعية وتوفير الرعاية الطبية بصورة مناسبة

وهنا ينبغي تدريب المهنيين الطبيين وفق بروتوكول منظمة الصحة العالمية للتعامل مع جمع الأدلة الشرعية في قضايا العنف الجنسي وغيره. وينبغي أن يتعلم هؤلاء كيفية تدوين

الملاحظات وجمع العينات على نحو يضمن صلاحية الأدلة للاستخدام في المحاكمات الجنائية.

٤ - يجب أن تتاح للضحية الحصول على الخدمات الصحية المناسبة في الوقت المناسب

حسب المعايير الحقوقية الدولية فإنه:

■ ينبغي أن تكون الخدمات الصحية متاحة وميسرة لجميع ضحايا العنف الجنسي وغيره.

■ ينبغي أن يكون بإمكان الضحايا اللاتي يلتمسن الحصول على الخدمات الصحية إثر التعرض للعنف الجنسي رؤية طبيب ممارس من اختيارهن (رجلاً أو امرأة).

■ ينبغي أن تقدم هيئات الخدمات الصحية للمرأة أو الفتاة التي تعرضت للاغتصاب الرعاية الطبية المناسبة، والدعم النفسي الأولي اللازم.

■ ينبغي تدريب المهنيين الطبيين الذين يتعاملون مع الناجيات فور تعرضهن للعنف الجنسي، أو لغيره من أشكال العنف القائمة على جنسهن، على كيفية التعامل مع احتياجات الناجيات بصورة مهنية ومساندة، وعلى معالجتهم في إطار من الخصوصية اللازمة وبلا تمييز.

٥ - أن تتسم التحقيقات في الجرائم بالكفاءة والدقة

وفي هذا الإطار هناك بعض الملاحظات الهامة:

■ ينبغي على سلطات التحقيق أن تحمي هوية الناجية وتبقيها سراً إذا أرادت الناجية ذلك.

■ يتعين على الشرطة أن لا تصدر حكماً مسبقاً على الأدلة بتكذيب رواية المشتكية أو بتشجيعها بصورة غير رسمية على إسقاط الشكاوى بزعم أن ذلك في مصلحتها.

■ ينبغي اعتماد معايير واضحة لتحديد الوقت الذي تحيل فيه الشرطة القضية إلى المدعي العام.

■ لا يجوز أن تتوسط الشرطة لعقد اتفاقات بين الجناة والضحايا، ولا ينبغي أن تيسر دفع تعويضات غير رسمية أو تشجع على تسويات من خلال نظام قانوني مواز كنظام المحاكم القبلية.

■ ينبغي جمع معلومات إحصائية بشأن الجريمة فور الانتهاء من التحقيق ونشرها على الملأ.

■ يتعين على المدعين العامين مباشرة الإجراءات ضد المشتبه فيهم حيثما توافرت

أسباب لذلك.

■ إذا ما قرر الادعاء العام عدم مواصلة القضية، فينبغي تدوين أسباب هذا القرار وإبلاغ المشتكية على وجه السرعة. ولا يجوز اللجوء إلى التستر من جانب الادعاء لفض القضايا التي تتوافر لديه أدلة كافية للمضي قدماً فيها، إذا ما ظلت المشتكية على رأيها في مواصلتها.

■ ينبغي تدريب المحامين والمحققين العاملين في مكتب الادعاء العام على طرق التعامل مع ضحايا العنف الجنسي أو غيره من أشكال العنف على أساس النوع. وفيما يتعلق بالبحرين، وفي هذا الموضوع بالذات، أوضحت رئيسة مركز بتلكو للعناية بحالات العنف الأسري د. بنه بوزبون أن المركز قدم تدريباً من هذا النوع لمنسوبي شرطة المجتمع اختصت بفنون التعامل مع المتعرضات للعنف الأسري. والمركز بصدد القيام بست دورات تتعلق بفن التعامل مع ضحايا العنف لكل من المراهقين والأطفال؛ كما سيقدم دورات متخصصة لشرطة المجتمع حول مبادئ التعامل مع حالات العنف الأسري بكافة أنواعها. وسبق للمركز أن قدم دورات لوكلاء النيابة والضباط والقضاة في طريقة التعامل مع حالات العنف الأسري بقصد زيادة الوعي لهذه الفئة التي تتعامل بشكل كبير مع قضايا تتعلق بالعنف الأسري.

■ ينبغي أن يضمن المدعون العامون تأمين الحماية المناسبة للشهود من التعرض لمزيد من العنف عبر تدابير لحماية الشهود، ولا يجوز تحت أي ظرف من الظروف أن تتخذ الحماية شكل الاحتجاز الحمائي.

■ ينبغي أن يحافظ المدعون العامون على كرامة الضحايا والشهود في قاعة المحكمة بضمان استجواب الشهود من جانب محامي الدفاع بصورة مهنية، ودون اللجوء إلى تكتيكات لتقويض مصداقية الشهود.

٦ - أن تتسم المحاكمات بالنزاهة والنهائية والكفاءة

■ يجب أن تكون المحاكمات نزيهة وخالية من التمييز، كما يجب حماية حقوق الضحية والمتهم.

■ القضاة مسؤولون عن الحفاظ على سرية هوية الضحية إذا ما اختارت الضحية ذلك.

■ ينبغي تدريب القضاة والمحامين على فهم طبيعة جرائم العنف الجنسي وغيرها من أشكال الجرائم على أساس النوع.

■ ينبغي أن تكون الأحكام المفروضة على الجناة ممن يتبين ذنبهم بجرم الاغتصاب والعنف الجنسي متناسباً مع جرميتهم.

تحديات تواجه مسيرة الإصلاح وحقوق الإنسان



حسن موسى الشفيعي

مبادرة جديدة من الحكومة، باعتبارها المعنى المباشر، عبر تشكيل لجنة من الأطراف المعنية لإغلاق هذا الملف نهائياً.

٢ / ملف التمييز، ونقصد الطائفي منه، وفي بعده السياسي فحسب، أي في بعد المشاركة في جهاز الدولة العلوي، وفي الإنتفاع من الخدمات التي توفرها الدولة. وليست المشكلة الديني والعبادة، فهذه متوفرة ومحترمة؛ ولا في بعدها الإجتماعي - إلا بشكل محدود - فالإندماج الإجتماعي قائم ومتناسك، سواء على مستوى السكن المختلط، والزواج المختلط، والشراكات الاقتصادية، والمناشط الأخرى.

الحكومة تعترف ضمناً بوجود آثار للمشكلة، وتقول - وهو صحيح - بأنها جزء من الإرث الماضي الذي وقع على كاهل المشروع الإصلاح السياسي. والحكومة تقوم اليوم بشيء من (التمييز الإيجابي) لصالح الشيعة، على المستويين الإداري والخدمي، تماشياً مع إصدار الملك الذي أعلن بأن مشروع الإصلاح السياسي جاء من أجل إعادة التوازن السياسي والإجتماعي. لقد عنى مشروع الإصلاحات تأمين أكبر قدر من الإستيعاب للفئات الإجتماعية التي كانت تعيش على هامش الحياة السياسية، وإدماجها في النظام السياسي عبر توفير فرص متساوية، وتمهيد أرضية المشاركة السياسية المتكافئة لمختلف الفئات.

لا شك أن (الإندماج السياسي) قد تعرّز

الإنسان، حيث صدر مرسوم ملكي بتأسيسها في نوفمبر ٢٠٠٩.

من كل هذا، يمكن الجزم، بأن أوضاع حقوق الإنسان في البحرين قد تغيّرت بشكل كبير في فترة الإصلاحات السياسية التي مضى عليها نحو عقد من الزمن. ولكن هناك الكثير من الشكاوى تطرحها المنظمات المحلية والدولية، في موضوعات مختلفة لها علاقة بالجانب الحقوقي. لكن ما تواجهه البحرين من تحديات هو أبعد من الجوانب الجزئية، وهي ناشئة من طبيعة أن الدولة ناشئة ديمقراطياً، نعتقد أن أهمها، ثلاثة تحديات:

التحدّي الأول: حلّ الملفات العالقة

وهي ملفات موروثه من الحقبة السابقة، وأهمها ملفان لازالا يؤثّران على الوضع الأمني، وعلى مستوى الثقة بين الحكومة من جهة، والجمعيات الحقوقية والسياسية من جهة أخرى. هذان الملفان هما:

١ / ملف العدالة الإنتقالية؛ ويتعلق بإرث المرحلة السابقة، وكيفية التعاطي مع آثارها، من جهة ضمان عدم تكرار تلك المرحلة، وطبي صفتها بالتراضي. لقد حاولت الحكومة سابقاً - ولا بدّ من تكرار المحاولة مرة أخرى - حلّ هذه المشكلة من خلال تقديم تعويضات لضحايا تلك المرحلة، عبر لجنة التظلم في الديوان الملكي، ثم عبر وزارة التنمية الإجتماعية؛ وقد نجحت الحكومة في تقديم التعويضات المادية للمتضررين وإعادتهم الى وظائفهم، واحتساب الضمان الإجتماعي والتقاعد بأثر رجعي. كما نجحت في متابعة معالجة المتضررين صحياً. ما تبقى له علاقة مباشرة بأولئك الذين فقدوا حياتهم، وقد عوّق حلّ مسألتهم قوى سياسية متشددة، رفضت مقترحات اللجنة وعروض الحكومة، وأصرت على استخدام الملف في صراعها السياسي.

أياً كانت الأسباب في تعويق الحل، فإن بقاء الملف مفتوحاً ليس في صالح التحوّل الديمقراطي والحقوقي، وعلى الأرجح فإن هذا الملف سيبقى حاضراً في كل المداورات السياسية والإعلامية المحلية والدولية، الى أن يتم طيّه بصورة مرضية. وعليه لا بدّ أن تنطلق

حسن موسى الشفيعي

مما لا شك فيه أن حقوق الإنسان في البحرين تطورت في مسارات عدّة، منذ بداية الإصلاحات عام ٢٠٠٠، هي بشكل مختصر كالتالي:

- تأسيس الجمعيات الحقوقية خاصة والمجتمع المدني بشكل عام (وصل عددها الى نحو ٥٠٠).
- جرت مواءمة العديد من القوانين المحلية مع التزامات البحرين الدولية، وما وقعته من مواثيق واتفاقيات، والتي تزايدت في سنوات الإصلاح السياسي.
- توقفت الإعتقالات على خلفية الرأي السياسي وغيره.
- جرى تحديث القضاء وأجهزته ودعم استقلالته.

- في مسار علاقة الدولة بالمنظمات الدولية، فإنه رغم النواقص، إلا أن هناك بعض التطور، وقد أفسح المجال لتلك المنظمات بالقيام بزيارات الى البحرين والإلتقاء مع المسؤولين وإقامة الفعاليات وورش العمل، وتأسيس أفرع إقليمية لها في البحرين.

- في مسار الإنتهاكات المتعلقة بالتعذيب والمعاملة المهينة، فإنه رغم عدم وجود سياسة منهجية في هذا الموضوع، إلا أن هناك مزاعم بسوء المعاملة يمكن وضعها في إطار التجاوزات الفردية، ولكنها بحاجة الى إجراءات إدارية توقفها نهائياً. مثل: الصرامة في تطبيق القانون على موظفي وزارة الداخلية؛ يسبقها إجراء تحقيقات نزيهة وشفافة.

- تطور مسار حقوق المرأة، وحدث تغيير جذري في رؤية الدولة لدور المرأة وتمكينها سياسياً، رغم وجود معوقات تعود الى الأعراف الإجتماعية. وهناك قانون جديد للأحوال الشخصية، تم إقراره من البرلمان في جانبه السنّي؛ وبقي الجانب الشيعي الذي ينتظر الإقرار.

- وبالطبع هناك مسار الصحافة وحرية التعبير، فهي واسعة، بالرغم من وجود قانون صحافة لا يرقى الى المعايير الدولية، وهناك مشروع قانون جديد يجري مناقشته في البرلمان لعلاج الثغرات في القانون الحالي.

- وفي مسار حرية التجمع السلمي والإندماج لجمعيات، لا توجد قيود على ذلك.
- وأخيراً في مسار تأسيس هيئة وطنية لحقوق

في فترة الإصلاحات، وإن القدر المتأثري من التوازن السياسي، وليس المحاصصة السياسية، سيؤدي الى مزيد من الإندماج الإجتماعي، والوطني، وسيضعف الروح الطائفية التي يستشعر الجميع خطرها. إن إعادة التوازن السياسي والمجتمعي تركة ثقيلة بحاجة الى رفق وتدرج في معالجتها. ولا يسع المرء إلا الدعوة الى مناقشتها بدون حرج وبروح وطنية وعقلانية، بدل أن يبقى النفس الطائفي كامناً في النفوس، بالشكل الذي يعيق انطلاق المجتمع والدولة في التقدم والبناء.

التحدّي الثاني - العنف والشغب

لم يُرض الإصلاح السياسي طموح كل القوى السياسية، بل معظمها، وقد انشقت فئة (سمّت نفسها فيما بعد بحركة حق) عن أكبر الأحزاب السياسية (جمعية الوفاق) عام ٢٠٠٦، ورأت الانقلاب على كامل العملية السياسية وعلى النظام السياسي نفسه بهدف إغائه وإسقاطه. ومنذئذ ظهر عنف وشغب منظمين في الشارع استمرا حتى الآن. الحكومة لم تستخدم حتى الآن كامل سلطاتها القانونية لمواجهة الشغب والعنف الذي أزهق بعض الأرواح، حفاظاً منها على توفير المناخ السياسي المناسب لتطور العملية السياسية الانتخابية من جهة؛ ومن جهة أخرى، أملاً في استيعاب تلك القوى الراضية؛ وقد سعى الملك بنفسه لتحقيق هذا الأمر، ولكن دونما نتيجة إيجابية.

الشغب والعنف يعدان من أهم الانتهاكات لحقوق الإنسان في البحرين، لما يسببها من ضحايا وتدمير للممتلكات العامة. وإن الجدل الحقوقي في البحرين اليوم، والمتعلق بمزاعم الانتهاكات والتعذيب، كلها ناشئة من مفرزات ذلك العنف، ما يعني أن الشغب والعنف يمثلان المضخة المستمرة لانتهاك حقوق الإنسان، وآلة صناعة الجدل التي تستثير النقاش حول الموضوعات الحقوقية. ويلاحظ أن المنظمات الحقوقية الدولية التي تصدر التقارير والبيانات عن البحرين، لا تمتلك الصورة الكاملة عن الأوضاع المحلية في أبعادها السياسية والإجتماعية، كما أنها أصبحت أسيرة للجزئيات والمعلومات المغلوطة المسيّسة، التي توفرها أطراف لها صفة المدافعين عن حقوق الإنسان، ولكنها مشاركة مع جهات سياسية متشددة في إشعال فتيل العنف في الشوارع.

لكن الحكومة إذا ما وصلت الى طريق مسدود، وبسبب ضغط الشارع والقوى السياسية الفاعلة، فإنها قد تلجأ الى تطبيق القانون بشكل حازم. بيد أن مواجهة العنف والشغب بحاجة الى عمل مواز، والى مبادرة خلاقة تشرك فيها أطراف أهلية وقوى سياسية متمثلة في البرلمان، تساهم في احتوائه. ومن المهم ملاحظة التشابك في الملفات السياسية والأمنية والحقوقية.. فمما لا شك فيه أن حل القضايا العالقة، التي ذكرت أعلاه، سيساهم بشكل كبير في إبتكار حلول لإحتواء كل أشكال التوتر والإحتقان، دونما خشية من تفاقم المخاطر التي قد تهدد الإستقرار الداخلي، أو تشتت الجهود الداعمة لمسيرة الإصلاح.

التحدّي الثالث - بناء الثقة

ونقصد به بناء الثقة بين الحكومة من جهة، وبين الجمعيات السياسية والمجتمع المدني بما فيه الحقوقي من جهة ثانية. فبالرغم من أن العملية السياسية مستمرة - وإن لم تحافظ على زخمها السابق - إلا أن تطور الوضع الحقوقي كما تطوّر النظام السياسي برمته، رهين في الجزء الأكبر منه بالثقة التي تولدت بين مختلف الأطراف في أعقاب البدء بالمشروع الإصلاحي للملك عام ٢٠٠٠. ماذا يعني عدم وجود ثقة كافية بين الأطراف الأهلية والسياسية والحكومية؟

- إنه يعني أن النظام السياسي يتقدّم بحذر بالغ في خطواته السياسية الإصلاحية، خشية أن تتسرّب السلطة، ليس الى شركاء حقيقيين يهتمهم تطوير العملية السياسية، بل الى منافسين يمكن أن يتحولوا الى أعداء وينقلبوا على العملية السياسية برمتها. ومن هنا، لاحظنا أن مسيرة الإصلاحات بعد أن كانت راديكالية في بدايتها، أخذت تفقد زخمها وتميل الى المحافظة والحذر الشديد.

- وإنه يعني في المقابل عدم تعاون الجمعيات السياسية وحتى الحقوقية مع مشاريع الحكومة، والنظر اليها بريبة، وتفسيرها بغير الوجه الذي تنقصد، وكل ذلك نابع من خشية أن هناك أجندة خفية للحكومة تريد من خلالها إضعاف القوى السياسية أو السيطرة على الجمعيات الأهلية.

وبين تلكؤ الحكومة وتباطؤها من جهة، والشكوك التي تراود المجتمع المدني والقوى السياسية وعدم تعاونها من جهة أخرى،

تضعف الروح المبادرة، وتتعرّز الشكوك، وتدخل البلاد في حقل مساومات مستحيلة بشأن العديد من القضايا، يصبح معها كل طرف محافظاً على أوراقه وعناصر قوته دون أن يزجّ بها في عمل مشترك يخدم الصالح العام.

يمكن القول بأن قدراً من الثقة قد ابنتي خلال التحولات السياسية الإيجابية التي تمت خلال عقد من السنين. لكن الشكوك بين الحكومة والأطراف السياسية والحقوقية لازالت عائقاً للعمل المشترك، ومعطلاً لكثير من المشاريع السياسية والتنموية والإصلاحية حتى داخل قبّة البرلمان. لماذا حدث هذا؟

هناك أسباب عديدة: بعضها يرجع الى إرث الماضي، فاللاعبون السياسيون اليوم في الإطار الديمقراطي، هم أنفسهم الذين كانوا يتصارعون في الماضي، ورغم وجود حسن النية وتوافر مناخ سياسي ملائم لبناء الثقة، فإن قدراً من الخشية لازال يشكل هاجساً عند الطرفين، تغذية في ذات الوقت الأخطاء من كليهما، بسبب حداثة التجربة السياسية في البناء والتعاون، ظهرت على شكل ممارسات أو تصريحات غير مسؤولة، أدت الى وضع كوابح أمام الطرفين وحدت من توسعة هامش الثقة بين الشركاء، وأعدت المخاوف القديمة أو بعضها الى الأذهان. وأخيراً، فإن ظهور التيار العنفي المتشدد الذي يعلن صراحة أنه ضد أصل العملية السياسية بل ضد النظام والعائلة الحاكمة، وترّ الأجواء، وزاد من القلق، وأضعف الثقة التي ابنتيت.

لا يمكن أن تأخذ عملية التحول السياسي مداها في البحرين بدون ثقة بين اللاعبين السياسيين. ولا يمكن تطوير حقوق الإنسان بدون مناخ تتوافر فيه الحدود المعقولة من الثقة. وبالنسبة للعاملين في الحقل الحقوقي بالذات، فإن سياسة تصيد الأخطاء وتسييسها، دون الاعتراف بالمنجزات التي تحققت، أو التقليل من شأنها.. يضعف إمكانية التعاون مع الأجهزة الحكومية التي تبادل عدم الثقة بمثلها.

اللاعبون الأساسيون، من جميع الأطراف الرسمية والشعبية والحقوقية، يتحملون مسؤولية تعزيز الثقة بين بعضهم البعض، ويقع عليهم مسؤولية التصدي لكل عوامل إضعاف الثقة بأيّ طرف كان؛ فالجميع منتفع من العملية السياسية الإصلاحية، وإن التشكيك في الآخر، خاصة النوايا، يعني أن هذا العملية ستصل الى الجمود والإنسداد.

أهين عام المجلس القومي المصري

حقوق الإنسان تقدمت، وهصر تهرّ بتحول تاريخي



الدكتور محمود مكارم

والخبراء.

هل نجح المجلس القومي في حثّ الحكومة لتقوم بمواءمة تشريعاتها الوطنية مع المواثيق والاتفاقيات الدولية، وهو الأمر الذي يعتبر مقياساً لتطور حقوق الإنسان؟

حرص المجلس منذ بداية عمله على مراجعة الدستور والتشريعات المصرية ومواءمتها مع المواثيق والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وقد قدم ستة مقترحات بمشروعات قوانين إلى السلطة التشريعية، تتعلق بتعديل أحكام الحبس الاحتياطي؛ وتعديل بعض نصوص قانون العقوبات بشأن مكافحة التعذيب؛ وإنشاء نظام قاضي الإشراف على تنفيذ العقوبات؛ وبناء دور العبادة الموحد؛ وكذلك مقترح مشروع قانون حماية تكافؤ الفرص ومنع التمييز؛ وتعديل بعض نصوص قانون العقوبات بشأن تعزيز حرية الفكر والتعبير. كما قدم المجلس عدداً من الأبحاث والدراسات المتخصصة بشأن بنود القوانين التي تتطلب تعديلاً ومراجعة لتتواءم مع قيم ومبادئ حقوق الإنسان.

بعد مرور نحو سبع سنوات على تأسيس المجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر، لا يظهر للمراقب الخارجي أن تحولاً عميقاً في موضوع حقوق الإنسان المصري قد حدث. إلى أي حدّ يقترب هذا التقييم من الصحة؟ لقد طرحنا جملة من الأسئلة على سعادة السفير الدكتور محمود مكارم، الأمين العام للمجلس القومي، فكان له رأيه الخاص في تجربة المجلس، ويرى أنها إيجابية وهو يعتقد بأنها تسير إلى وضع أفضل، وأنها قدّمت الكثير من المنجزات، رغم الصعوبات والعمر القصير للمجلس وحادثة تجربته. فيما يلي نص الحوار:

مرحلة تحول سياسي واجتماعي وثقافي هي الأهم والأدق في تاريخه الحديث. ما قد يحسب للمجلس من إيجابيات ومنجزات، وما قد يؤخذ عليه من سلبيات وإخفاقات، إنما هو جزء من حالة الحوار الحقوقي في المجتمع المصري، وهو حوار يرحب به المجلس ويستخلص منه ما يجدر استخلاصه من دروس ودلالات.

لقد أعدّ المجلس خطة وطنية للنهوض بحقوق الإنسان في نهاية عام ٢٠٠٦ وذلك بهدف دمجها في الخطة الخمسية للدولة. وأنشأ المجلس وحدة لمتابعة وتقييم تنفيذ الأهداف الواردة بالخطة الوطنية وذلك بالتعاون مع الجهات الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني. وخلال الفترة السابقة واصلت الوحدة مناقشاتها مع الوزارات والمؤسسات المعنية لمتابعة الخطط التي تقدمت بها الوزارات لتعزيز أوضاع حقوق الإنسان ومناقشتها ومراجعتها لتدعيمها من خلال تضمينها مؤشرات للأداء، والبرامج الزمنية، والتعرف على معوقات العمل للنهوض.

وفي السياق نفسه عقدت الوحدة عدة لقاءات تشاورية مع بعض منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان من أجل مساهمتها في تحقيق أهداف الخطة، كما دعت الوحدة هذه المنظمات إلى مائدة مستديرة من أجل وضع إطار عمل للتعاون. ويجري الإعداد لتحديث وتطوير الخطة خلال العام ٢٠١٠ بالتعاون بين المجلس وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبالتشاور مع مختلف القطاعات الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة

كيف يقبم المجلس القومي منجزاته، خاصة وأنه وضع خطة عمل قومية لهذا الغرض؟

يتوجب الإنصاف في تقييم جهود المجلس، في مجتمع تراكمت فيه خلال حقبة طويلة سلبيات فاقمت من حالة حقوق الانسان. هذه التراكمات لا تشكل نرائع تبرر بطء عملية الإصلاح الحقوقي في المجتمع. يدرك المجلس ما أحاط بمسيرة عمله في الفترة الماضية من ظروف ومعطيات على رأسها طبيعته الاستشارية التي لا تمنحه من السلطات ما يمكنه من تحقيق كل الآمال المعقودة عليه، وأنه وبحكم كونه مؤسسة جديدة لا سابق لوجودها كان يتعين عليه الاهتمام بمتطلبات تأسيسه، وإعداد لوائحه الداخلية، وإقامة بنيته الادارية، وتشكيل لجانته و وحداته، وإعداد خطة قومية شاملة لدعم وتعزيز حقوق الانسان، واستحداث فروع جديدة للمجلس في بعض المحافظات البعيدة عن العاصمة، والسعي لعقد شراكات مع مؤسسات حقوقية في الداخل والخارج. هذه الجهود والأعمال استنزفت جزءاً من وقته واهتمامه وكانت ضرورة لإرساء بنائه المؤسسي ووضع رؤية حقوقية استراتيجية للمستقبل بما يتيح له مواصلة العمل في اطار الصلاحيات التي أنيطت به في قانون إنشائه.

ومع هذا، فإن ما تحقق لقضية حقوق الانسان في مصر، يمثل خطوة هامة تحتاج إلى مواصلة على طريق الإصلاح في بلد يخوض

خلال لقائكم الأخير مع سفير الإتحاد الأوربي في ٢٧ مارس الماضي، تم تناول موضوع نشر الثقافة الحقوقية والخطط الرامية إلى إدماج الخطة الوطنية لحقوق الإنسان ضمن خطط الدولة العامة. هلاً تفضلتم بإلقاء الضوء على ذلك؟

يدرك المجلس أن الاهتمام بحقوق الإنسان الثقافية وفي مقدمتها الحق في التعليم والمعرفة، ضرورة لا غنى عنها؛ وأن نشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع مهمة تنويرية وحاجة تنموية في آن معا. لقد بذل المجلس جهوداً في إطار المشروع القومي لنشر ثقافة حقوق الإنسان، من إقامة الندوات والملتقيات الثقافية وورش العمل، وتنظيم المسابقات والأسابيع الثقافية، وإطلاق المشاريع البحثية لإدماج ثقافة حقوق الإنسان في المقررات الدراسية، وإقامة عشرات الدورات التدريبية للفئات المعنية بتطبيق حقوق الإنسان.

وفي الوقت الحالي يرى المجلس ضرورة اعتبار قضية محو الأمية أولوية، فنسبة الأمية في مصر هي الأعلى بين المجتمعات العربية؛ كما يؤمن بالبحث عن أفكار وبدائل ووسائل تمويل لوضع مبادرات تطوير التعليم وتحسين جودته. ويعتقد بضرورة مكافحة الدروس الخصوصية التي تكاد تشكل تعليماً موازياً، وعبئاً اقتصادياً يرهق الفئات الاجتماعية الفقيرة، وإهداراً لمبدأ المساواة وتكافؤ الفرص. ويعمل المجلس على إدماج ثقافة حقوق الإنسان في مناهج التعليم، وفي الخطاب الديني، ووسائل الإعلام، وضمن معايير تقييم الأداء المهني لرجال الشرطة وموظفي الدولة والنيابة العامة، وبصفة عامة لكافة الفئات المنوط بها تطبيق القانون وأداء الخدمات الإدارية للمواطنين.

المجتمع المدني المصري له وجهات نظر تجاه المؤسسات الرسمية، وبعثتكم مؤسسة نشأت بقرار رسمي، هل أثر ذلك على علاقتكم بها، وإلى أي حد أقنعتم المؤسسات الأهلية باستقلالية المجلس القومي؟

يحرص المجلس القومي لحقوق الإنسان على التعاون المستمر مع منظمات المجتمع المدني، من خلال تنظيم والمشاركة في الأنشطة التي تقيمها، وقد وقع عدداً من البروتوكولات وصل عددها ٦٩ بروتوكولاً. لقد عقد المجلس

خمس ملتقيات مع منظمات المجتمع المدني برئاسة الدكتور بطرس غالي رئيس المجلس لتبادل الآراء والخبرات وبحث التعاون بين المجلس ومنظمات المجتمع المدني لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ولمناقشة آخر المستجدات على ساحة حقوق الإنسان في مصر، وبحث معوقات العمل الأهلي في مصر في ظل القانون ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ الذي يحكم إنشاء وعمل الجمعيات الأهلية، وتقييم تجربتي الانتخابات الرئاسية والبرلمانية، وذلك لتطوير العمل المشترك بينهما. من بين الجمعيات الأهلية التي شارك المجلس في نشاطاتها: جمعية السلام القبطية؛ مركز الرجاء لرعاية الفئات الخاصة؛ البرنامج العربي لشطاء حقوق الإنسان؛ مؤسسة عالم واحد للتنمية؛ الجمعية المصرية للمساواة؛ جمعية محبي مصر السلام؛ ماعت للدراسات الحقوقية؛ مركز بحوث ودراسات حقوق الإنسان التابع لجامعة أسيوط؛ النقابة العامة للمحامين وغيرها.

ما هي المنهجية المعتمدة لدى المجلس فيما يتعلق بالرصد والمتابعة لأوضاع حقوق الإنسان وشكاوى المواطنين، وما هي الآليات المتبعة في التعامل مع السلطات المختصة سعياً لحلها؟

لقد أنشأ المجلس آلية دائمة ومنظمة لتلقي شكاوى المواطنين والتعامل معها والتنسيق مع المؤسسات والجهات المعنية في الدولة بهدف إيجاد حلول لها. لقد سعى المجلس إلى تنوع مصادر تلقي هذه الشكاوى، فأنشأ خطأ ساخناً مجاناً لتلقي الشكاوى، واستحدث فكرة مكاتب الشكاوى المتنقلة في الأماكن البعيدة والنائية.

هذه الشكاوى على كثرتها وتنوعها تمثل تشخيصاً هاماً ومفيداً لحالة حقوق الإنسان في مصر، وهو تشخيص يجب أخذه في الاعتبار بشأن أية استراتيجية لدعم وتعزيز حقوق الإنسان. الدراسة الاحصائية لهذه الشكاوى تكشف بأن أكثرها يتعلق بمخالفات لحقوق مواطنين الاقتصاديين والاجتماعية على نحو ما أوردته بالتفصيل التقارير السنوية الصادرة عن المجلس.

أما مقدار إنجاز المجلس بشأن هذه الشكاوى، فيتوقف بالضرورة على مدى تجاوب السلطات والجهات المعنية في الدولة، وهو تجاوب وإن بدا ضعيفاً في السنوات

الأولى للمجلس، إلا أنه أخذ في التغير إيجابياً في العامين الماضيين، وما زال المجلس يأمل من وزارات الدولة وسلطاتها المعنية ويهيب بها أن تزيد من تعاونها معه في هذا الخصوص، وأن تبدي درجة أكبر من الاهتمام بالتحقيق في هذه الشكاوى بما يستتبعه عند الاقتضاء من تدارك المخالفات ورد الحقوق لأصحابها.

أين وصل مشروع (إنسان) الذي تم توقيعه مع البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة في ديسمبر ٢٠٠٩ والذي استهدف تعزيز قدرات المجلس، وما هي البرامج التي طبقت لتحقيق تلك الغاية حتى الآن؟

استهدف مشروع (إنسان) دعم المجلس القومي لحقوق الإنسان بعد شهور قليلة من تأسيسه كمؤسسة وطنية مستقلة تهدف إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان في مصر، وكألية وطنية مخولة بتحقيق هذا الهدف. المشروع التقى في أهدافه مع أطر العمل والأهداف المقررة دولياً لعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP في تسريع وتيرة (الحكم الديمقراطي)، وفي محوره الفرعي الخاص بدعم (العدالة وحقوق الإنسان).

الهدف المركزي للمشروع في تمكين المجلس القومي لحقوق الإنسان من تحقيق أهدافه من خلال تطويره مؤسسياً، ودعم قدراته، وتأسيس نظام إجراءات مالية وإدارية، وتأسيس حلقة اتصال قوية مع منظمات المجتمع المدني والمانحين. ويساعد المشروع المجلس في اقتراح الوسائل المناسبة لتطوير حقوق الإنسان، والعمل على متابعة تنفيذ الالتزامات والتعهدات الدولية ذات الصلة، وكذلك في تقديم المقترحات والتوصيات إلى السلطات لضمان التطبيق الفعال لها، والتعاون مع الهيئات والسلطات الوطنية والدولية؛ ونشر الوعي والثقافة من خلال المساهمة مع المؤسسات المتخصصة والسلطات المعنية في مجالات التعليم والتربية والإعلام والثقافة، والمساهمة مع الوفود المصرية في المنتديات والمحافل والاجتماعات الدولية المعنية بحماية حقوق الإنسان، والتنسيق مع المؤسسات الدولية المعنية، وكذا مع المؤسسات المماثلة ذات الصلة مثل المجلس القومي للمرأة والمجلس القومي للطفولة والأمومة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة.

الإصلاحات السياسية وتطور حقوق الإنسان في البحرين

في هذا السياق جاءت الإصلاحات عام ٢٠٠٠ لتعيد بناء الدولة من جديد على أرضية سياسية مختلفة هدفها ترميم الوضع القائم وتطويره، وتنشيط أجهزة الدولة واحترام خيارات المواطنين. رأى الملك أن البحرين جاهزة للتحوّل الديمقراطي، وأنه به وحده يمكن استيعاب متطلبات التقدّم الثقافي والتنمية السياسية والاجتماعية التي لا يمكن تجسيدها إلا بفتح باب المشاركة السياسية، وإرساء نظام مؤسسات تفضي الى تقدم البلد، واستقراره وسلامته على قاعدة التنظيم، والتعاقد، والتماسك الاجتماعي.

وبدأت عملية الإصلاحات بشكل متسارع فاجأ المراقبين والقوى المعارضة نفسها، فأمر الملك بإطلاق سراح المعتقلين السياسيين، والسماح بعودة المنفيين، والغاء قوانين الطوارئ، ومحكمة أمن الدولة. ثم قدّم مشروعه السياسي في إطار ما أسمى بـ (ميثاق العمل الوطني) الذي أرسى دعائم الملكية الدستورية، ببرلمان منتخب، وفصل للسلطات، واستقلال للقضاء، وحقوق تكفل المشاركة السياسية للمرأة، وغيرها. الميثاق كمرجعية سياسية، وكعقد اجتماعي جديد بين النظام السياسي والشعب. وضع للإستفتاء العام، في فبراير ٢٠٠١، ونال الموافقة من ٩٨,٤٪ من مجموع المقترعين. وسجّل للميثاق:

- أنه وضع الأساس للمصالحة الوطنية، وتعميق اللحمة في علاقة الدولة بالمجتمع على أساس القانون واحترام الحقوق الأساسية للمواطنين.
- وفتح الباب واسعاً لتأسيس منظمات المجتمع المدني، وبينها منظمات حقوق الإنسان، إضافة الى تأسيس الأحزاب السياسية.
- كما فتح الميثاق باب المشاركة السياسية عبر الإنتخابات النيابية لدورتين حتى الآن (٢٠٠٢، ٢٠٠٦). وأفسح المجال في الإنتخابات البلدية للدعاء الجديدة بأن تشارك في إدارة الشؤون المحلية في

عملية الإنتقال الكامل نحو الديمقراطية، وقد تستغرق زمناً طويلاً للوصول إلى الهدف. ما يمكن الجزم به أن ثمة إصراراً لدى القيادة السياسية على تجاوز (العجز الديمقراطي) وتنشئة ظروف مواتية تساعد على الإنتقال الديمقراطي دون معوقات من جانب السلطة التنفيذية وأذرعها، وكذلك من القوى السياسية والاجتماعية. ومهما يقال عن مشروع الإصلاحات من سلبيات أو إيجابيات، فإن الحكم عليه يتطلب قراءة دقيقة لمجمل التغييرات التي أحدثتها في المشهد البحريني.

تحوّلات المشهد السياسي والحقوق

قبل إصلاحات عام ٢٠٠٠، كان هناك غياب تام لأي عملية سياسية ديمقراطية، منذ إلغاء المجلس الوطني المنتخب في ١٩٧٥/٨/٢٦م، وقد تم حينها تجميد مواد دستورية تتعلق بالسلطة التشريعية التي كان يمثلها المجلس، الأمر الذي أفضى الى قيام سلطة تنفيذية مركزية، مارست بصورة عملية دور السلطة التشريعية، وبسطة تأثيرها على صلاحيات السلطة القضائية. وقد أحدث انقطاع العملية الديمقراطية تداعيات دراماتيكية على الحياة السياسية والاجتماعية، يأتي في مقدمتها: ظهور تشريعات تنتهك حقوق الإنسان، ويمكن الإشارة هنا بصورة خاصة الى (قانون أمن الدولة) الذي صدر في عام ١٩٧٥م. كما سبب الانقطاع: ظهور توترات أمنية شديدة خاصة في عقد التسعينيات الميلادية، وبروز حالات من العنف أفرزها الإنسداد السياسي. كما سبب كل هذا تدهوراً سريعاً في الوضع المعيشي لفئات وشرائح واسعة من المجتمع، وقد زادت التوترات الأمنية في تصاعد المصاعب الاقتصادية، وازدياد حجم البطالة، وضعف الخدمات التي تقدّمها الدولة، وتقلص مشاريع التنمية، وغيرها.

منذ مطلع العام ٢٠٠٠م شهدت البحرين تغييراً كبيراً في بنية النظام السياسي، تبعه تحولات عدّة في جوانب اجتماعية واقتصادية وثقافية وقضائية وحقوقية وغيرها، مثلت بمجملها بداية انطلاق في (مشروع إصلاح) تبناه ملك البحرين الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة. وقد أثارت تلك التحولات الكثير من المواقف الإيجابية، ووسعت مساحة الجدل والنقاش داخل البحرين وخارجها. كما أثار التحول السياسي عدداً من الأسئلة تتعلق بتقييم التجربة السياسية وانعكاساتها في مجالات مختلفة، ومدى جدتها، وإمكانية استمرارها وتطورها.

جاء التحوّل السياسي البحريني في سياق تحول عالمي نحو الديمقراطية، وبرغبة وضغط شعبيين، وإرادة سياسية واعية لطبيعة الوضع المحلي والإقليمي والدولي. وإذا كان من الصحيح أن العالم العربي عامة قد شهد قدراً ضئيلاً من التطور في مجال الإنفتاح السياسي، واحترام حقوق الإنسان، والشفافية، فإن من الصحيح القول أيضاً بأن هناك العديد من الدول العربية - وبينها البحرين - تسعى للعبور باتجاه الضفة الديمقراطية، بالرغم من المثبطات المحلية والإقليمية، وكذلك المعوقات النظرية التي تقول بأن ليس هناك إمكانية كبيرة للتحوّل الديمقراطي في بعض الدول الريعية التي تموضع نفسها في منطقة رمادية بين التسلمية والديمقراطية.

في سياق الرؤية الواسعة لتجارب عديدة شهدها العالم في العقود الثلاثة الأخيرة، لم تكن عملية الانتقال الى الديمقراطية سهلة ولا محكومة بمدى زمني محدد، فلكل تجربة خصوصياتها، وتحدياتها، وآليات عملها، ولا يمكن التكهّن بمديات التحوّل، ولا طبيعته، ولا الآفاق المخترنة فيه، كما لا يمكن مقارنة تجربة تحوّل ديمقراطي في بلد ما قياساً الى تجربة أخرى.

ثمة مقدّمات ضرورية ثقافية وتشريعية واجتماعية وسياسية تتطلبها

دورتين أيضاً (٢٠٠٢، ٢٠٠٦).

- وعزز الميثاق مكانة المرأة سياسياً واجتماعياً. والمرأة اليوم أكثر نشاطاً واقتحاماً لكافة الميادين السياسية والتعليمية والدبلوماسية وغيرها من أي وقت مضى، رغم ما يعترض ذلك من صعوبات، قد يعود كثير منها لحدثة التجربة أو للأعراف الاجتماعية.
- الى جانب تحديث بنية الدولة السياسية، أطلق الميثاق بداية صحيحة لقيام دولة القانون، فظهرت الكثير من التشريعات والقوانين التي تتعلق بالإصلاح السياسي والاجتماعي.
- كما عزز الميثاق سلطة القضاء



واستقلالها.

- وأطلق شحنة من الوعي السياسي والحقوقى بين الجمهور البحريني، ساهم فيها الإعلام الرسمي والأهلي، وما كان ذلك ليتأتى لولا توسع هامش حرية التعبير بشكل غير مسبوق في تاريخ الدولة.
- ما يهمنا هنا هو التأكيد على حقيقة أن التحول السياسي في البحرين هو تحول حقيقي وجاد ولا تراجع عنه - كما يؤكد الملك ذلك مراراً. كما يهمنا أن نؤكد على حقيقة أن هذا التحول السياسي يمثل حاضنة للتحولات الأخرى، بما فيها

التطورات التي حدثت في مجال حقوق الإنسان. وأن هذا التحول محصن بنحو كبير بإرادة شعبية، وبعملية سياسية فاعلة الى حد الصخب، وبحرية تعبير واسعة، وبتجمهرات ومظاهرات ومسيرات واعتصامات واحتفالات تكاد تكون بشكل يومي، اضافة الى نشاط تعبوي وثقافي وتدريب تقوم عليه مؤسسات المجتمع المدني بكافة أنواعها، ما يكشف عن حيوية المجتمع البحريني ومؤسساته الأهلية.

الإستفادة من التجربة

الإصلاحات السياسية التي حضرت التطورات الحقوقية، مضى عليها نحو عقد من الزمن، كان يفترض فيها أن تنضج المجتمع ومؤسساته، وترفده بخبرة وتجربة كافية للإنتقال الى مديات أبعد. في حين أننا نلاحظ جموداً في النشاط السياسي كما الحقوقى، وغياباً للإبداع والمبادرات الخلاقة.

مالذي ينقص الوضع البحريني لكي يكون ناضجاً؟ هناك من سيعترض بأن فترة عقد من الزمن ليست كافية، وهذا صحيح، فالنضج مسألة نسبية، كما أن معايير التقييم للنضج وقياسه أمر صعب ومختلف بشأنه. لكن ما نزن أن الوضع الحقوقى والسياسى بحاجة إليه اليوم يتلخص في قضيتين:

الأولى - إعادة الزخم للعملية السياسية:

وذلك كي تبعث حيوية أكثر في أزرع الدولة ومؤسسات المجتمع المدني. ونظراً أن المطلوب يتعلق بمسائل تناقش اليوم علناً في الصحافة والبرلمان وهي:

- تفعيل البرلمان، ولنقل القادم، الذي سينتخب في نوفمبر ٢٠١٠، وذلك عبر تطوير لائحته الداخلية التي تعد أحد المعوقات. وكذلك عبر المزيد من التعاون بين السلطتين التنفيذية والتشريعية؛ وايضاً عبر تسامي البرلمانين على منابتهم الفئوية والحزبية والطائفية. هناك من يستشعر بعدم الرضا تجاه أداء البرلمان، الذي هو ضعيف من جهة، ومنقسم على نفسه من جهة أخرى، بحيث لم يستطع أن

يؤدي دوره التشريعي والرقابي بصورة مرضية. ومثل هذا، قد يؤثر على حجم المشاركة في الإنتخابات القادمة.

- يجب التخفيف من البيروقراطية المزمنة في أجهزة الدولة، خاصة في المؤسسات التي لها علاقة بتقديم الخدمات ورعاية مصالح المواطنين، حيث سخط المواطنين الشديد المتصاعد تجاهها.

- مؤسسات الدولة بحاجة الى المزيد من الشفافية تجاه الجمهور. فالمواطنون يريدون الإطلاع على كثير من القضايا التي تتعلق بحياتهم اليومية.

- وهناك حاجة ماسة الى قانون جديد للصحافة، عصري يوفر الكثير من الحرية ويقلل من الرقابة والعقوبات. ومثله هناك حاجة الى قانون جديد لمنظمات المجتمع المدني (يفترض أن يقر البرلمان المشروعي قبل انتهاء دورته).

- وهناك أيضاً موضوع سيادة القانون، وتطبيقه على الجميع، خاصة المسؤولين. فهذا يعزز من السلطة القضائية، ويفعل القوانين القائمة، ويشجع المواطنين على الإنخراط في العملية السياسية، بما يوفره من أمل وإقناع، ويحارب الوساطة والرشوات والمحسوبيات.

الثانية - وتعلق بنضج اللاعبين

السياسيين والنشطاء الحقوقين. فقد أن الأوان أن يتصرفوا بنضج ومسؤولية أكبر من السابق. لقد مرّ الجميع بمن فيهم المجتمع، بتجربة غير قصيرة، ويفترض أن يكون الجميع قد تعلم منها كيفية التعايش والتعاون وتقبل التسويات، والسمو على الإنتماءات الطائفية والحزبية، وتحمل النقد مهما كان صعباً. أن لهؤلاء أن ينضجوا في تصريحاتهم وكتاباتهم ومواقفهم، وأن يدركوا مآل ما يقوموا به وتأثيره على بقية المواطنين، وعلى شركائهم في العملية السياسية.

ما نتمناه هو أن نرى أثر تجربة عشر سنوات في المجالين السياسى والحقوقى بشكل إيجابي، تفيد بأننا - كمسؤولين ومجتمع مدني وأحزاب سياسية - قد تعلمنا منها شيئاً يمكننا أن نراكم عليه للمستقبل ومن يأتي من الأجيال القادمة.



ندوة في تشاتام هاوس

الإجابة على أسئلة (الأخر)

بمعنى آخر، فإن الهدف الإعلامي ليس خلق صورة وردية عن البحرين، ولا مواجهة التشويه الإعلامي

بذكر المنجزات - وهي كثيرة - وإنما الهدف بنظرنا هو مجرد: (توضيح الصورة الحقيقية للواقع البحريني في مجالاته المختلفة). هذه الصورة وحدها تحوي قدراً كبيراً من البياض المضيء، وهي عكس ما يروج له البعض وكأنها كتلة من السواد والظلمة.

تجربة البحرين السياسية والحقوقية لم تكتمل بعد؛ وتواجه عثرات ومشاكل؛ ولكنها تجربة إيجابية حقيقية نتعلم منها جميعاً كيفية تطويرها. وما نبتغيه هو رفض تشويهها وإظهارها خلاف صورتها، سلباً أو إيجاباً؛ فذلك لا يفيدنا كبحريين في الاستفادة منها، فضلاً عن أن المتلقي الأجنبي يرفضها ويمجّها سواء قدّمت بصورة تشويهية، أو بصورة مفرطة في الإيجابية.

ما كان ينقص ندوة لندن ليس الجهد التعريفي بما حققته البحرين، ومن الجيد والمفيد الإستمرار في التعريف بأوضاع البحرين، ولكن لكل مقام مقال. ف (تشاتام هاوس) مركز نخبوي، والحضور كانوا يمثلون نخبة أيضاً. ومثل هؤلاء كانوا بحاجة الى ما هو أبعد من التعريف العام بسجل البحرين في تطوير نظامها السياسي والإقتصادي والقضائي والحقوقية. هؤلاء الحضور لا تستهويهم الصورة النمطية أو التي تقدم من زاوية واحدة. ولا يقبلون في الغالب بلغة تميل الى الدعاية والإعلام، فحتى المنجز الجيد يصعب تسويقه بمثل هذه اللغة. ومستوى النقاش وعمقه يفترض أن يكون بحجم مساحة وحرية وعمق ما يناقشه المواطنون عبر الإعلام المحلي. فهل من المنطقي أن نكون أقل جرأة في مناقشة قضايانا حين نكون في الخارج مقارنة بما نفعله في الداخل؟

أقيمت ندوة عن البحرين في المعهد الملكي البريطاني للشؤون الدولية (تشاتام هاوس) في ١٤ أبريل الماضي، نظمها قطاع شؤون الصحافة والإعلام الخارجي بوزارة الثقافة والإعلام، وكان موضوعها الأساس يتعلق بالمؤسسات الديمقراطية والإصلاح السياسي في البحرين. حضر الندوة عشرات من المسؤولين في السلك الدبلوماسي والمؤسسات الإعلامية وأكاديميين ومراكز بحث، إضافة الى بعض الجهات الرسمية البريطانية ومنظمة العفو الدولية. المتحدثون كانوا ثلاثة من الشخصيات البحرينية: د. صلاح علي، النائب الثاني لرئيس مجلس النواب؛ والأستاذ ضياء الموسوي، عضو مجلس الشورى؛ والأستاذ أنور عبدالرحمن، رئيس تحرير أخبار الخليج. وقد أدار الندوة ريتشارد موير من جامعة درهام.

لقد بين المتحدثون الجوانب المضيئة في الإصلاحات التي تمت في البلاد منذ انطلاقتها عام ٢٠٠٠؛ وتطرقوا الى بعض القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان، ومن بينها حقوق المرأة وحرية التعبير والعلاقة مع المنظمات الدولية وغيرها. في هذا الجانب يمكن القول بأن الندوة قدّمت صورة شاملة حول حجم الإصلاحات في مجالاتها المختلفة، وهذا أمر جيد ولا شك في التعريف بالتجربة البحرينية، وبمساحة الحرية الإعلامية والسياسية والدينية المتوافرة اليوم.

بيد أن التعريف الذي تمّ تقديمه في الندوة من قبل المتحدثين لم يستخدم المفردات المناسبة والمحايدة التي يمكن أن تترك أثراً وقبولاً أكبر لدى المشاركين. كما أن التعريف بالجوانب الإيجابية لا يكفي، فهناك أسئلة تدور في أذهان المراقبين الأجانب عن الأوضاع في البحرين، السياسية منها والحقوقية. تلك الأسئلة والإستفسارات هي الجديرة بالطرح والنقاش، وليس بالضرورة الدفاع والتبرير.

ذات الموضوعات التي تتم مناقشتها في الإعلام المحلي، هي نفسها ذات القضايا التي يريد الخارج معلومات عنها، وكذا ما يتعلق بالأسئلة والإستفسارات. وكان جميلاً ورائعاً لو أن الأخوة المتحدثين أضافوا الى ما أفاضوا به للمستمعين بعض الإجابات على أسئلة تدور في أذهانهم. من الأسئلة المتداولة في الموضوع الحقوقية مثلاً: هل حرية التعبير تعاني التضيق بسبب قانون الصحافة؟ ماذا عن مزاعم التعذيب والإحتجاز غير القانوني؟ ماذا عن إغلاق مواقع الإنترنت والتي يعتقد الغربيون أنها مواقع سياسية وحقوقية؟ ماذا عن الإستخدام المفرط للقوة تجاه أحداث الشغب والعنف؟ وكذا فيما يتعلق بإشكالية التمييز الطائفي؛ وجوده وحجمه وأسبابه؛ وهل هناك تضيق كبير على الجمعيات الحقوقية ونشطاء حقوق الإنسان؟ الخ.

ومن نماذج الأسئلة السياسية المتعلقة بالعملية الإصلاحية: هل هناك استقرار سياسي؟ ولماذا العنف في الشارع مستمراً منذ فترة طويلة؟ هل توقفت مسيرة الإصلاح ووصلت الى طريق مسدود؟ وماذا عن السلطة التشريعية، حيث الإنطباع العام أنها ضعيفة ومقيدة بسبب وجود مجلس للشورى معين؟ لماذا لا يوجد تعاون كاف بين السلطتين التنفيذية والتشريعية؟

مثل هذه الأسئلة هي التي يهتم بها الرأي العام الخارجي، وهي أسئلة تطرح بشكل متكرر في التقارير السياسية والحقوقية والإعلام الأجنبي. يفترض أن تناقش هذه الموضوعات في إطار التغيير السياسي العام، وبروح إيجابية وانفتاح وصدق. وبمجرد أن يتم طرح هذه الموضوعات، فإن الطرف الآخر المتلقي قادر على استيعاب الموضوع وتقدير المنجز الذي تم.